

المبسوط

من ثلاثة عشر جزأً وذلك ستة وثلاثون لها يعني والربع تسعه وثلاثون فما زاد على ذلك إلى تمام الربع لها في حال دون حال فلها سبعه وثلاثون ونصف وللأخوين خمسون لأن مقدار ثمانية وأربعين لهما بيقيين وما زاد على ذلك إلى تمام الثالث وهو أربعة يثبت في حال دون حال فينتصف وللختى ثمانية وستون ونصف لأن خمسة أجزاء ذلك ستون له بيقيين وما زاد على ذلك إلى تمام سبعه وسبعين وذلك سبعه عشر لها في حال دون حال فينتصف فيكون لها ثمانية وستون ونصف فإن كان ترك مع ذلك أما ففي قولنا للأم السادس سهمان من اثنى عشر وللمرأة الربع ثلاثة وللأخوين لأم أربعة وللختى ما بقى لأن أقل النصيبين نصيب الذكر هناك وفي قول الشعبي الفريضة من مائة وعشرين سهما لأن الختى إن كان ذكرا فالفرضية من اثنى عشر وإن كانت أثنتي فلها ستة وللأم السادس سهمان وللأخوين لأم أربعة وللمرأة ثلاثة تعول بثلاثة فتكون من خمسة عشر إلا أن بين خمسة عشر وبين اثنى عشر موافقة بالثالث فيقتصر على الثالث من أحدهما وذلك أربعة ثم تضربه في خمسة فيكون ذلك ستين منه تصح المسألة وإن خرج كما في بعض النسخ من ضعف ذلك وهو مائة وعشرون فقد يخرج مستقيما من ستين فأما مقدار اثنى عشر يعني وما زاد على ذلك إلى تمام الربع خمسة عشر وذلك ثلاثة لها في حال دون حال فيكون لها ثلاثة عشر ونصف قلنا وإنما أن مقدار اثنى عشر لها بيقيين لأن أقل النصيبين لها ثلاثة من خمسة عشر وهو الخامس وخمس ستين اثنا عشر فللام ثمانية بيقيين وما زاد على ذلك إلى تمام السادس سهمان وهو عشرة لها في حال دون حال فيكون لها تسعه وللأخوين لأم ستة عشر بيقيين وما زاد على ذلك إلى تمام عشرين في حال دون حال فيكون لها ثمانية عشر بيقيين وما زاد على ذلك إلى تمام أربعة وعشرين لها في حال دون حال فيكون تسعه عشر ونصفا وإنما خرجه في بعض النسخ من مائة وعشرين للتحرز عن الكسر بالإنصاف فإن ترك ابنة وثلاث بنات بن بعضهن أسفل من بعض حناثى كلهن ولا عصبة له ففي قياس قول الشعبي الفريضة من مائة وثمانية وأسهم من قبل أن النصف للابنة ثابت بغير شك السادس سهمان بينهما وبين العليا نصفين لأن الوسطى والسفلى لا يدعيان ذلك فإنهما يرعنان أنهما ابنتان وإن الثلثين لهما ثم السفلى تزعم أنها ذكر وأن الوسطى وأنى والثلث الباقى بينهما للذكر مثل حظ الأنثيين فهو لا يدعى ثلث هذا الثالث والوسطى والعليا والابنة كل واحدة تدعى ذلك لنفسها بدعواها صفة الذكورة فيكون بينهم أثلاثا يبقى ثلثا الثالث استوت فيه منارعتهن كل واحدة